

بحار الأنوار

[43] 6 - ل: في وصية النبي صلى الله عليه وآله إلى علي عليه السلام مثله (1). أقول:

قد مضى المكافاة على الصنائع في باب جوامع المكارم بأسانيد (2). 7 - ين: عثمان بن عيسى، عن علي بن سالم قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: آية في كتاب الله مسجلة قلت: ماهي؟ قال: قول الله تبارك وتعالى في كتابه: " هل جزاء الإحسان إلا الإحسان؟ " (3) جرت في الكافر والمؤمن، والبر والفاجر، من صنع إليه معروف فعليه أن يكافئ به، وليست المكافاة أن يصنع كما صنع به بل حتى يرى مع فعله لذلك أن له الفضل المبتدأ. 8 - ين: ابن أبي البلاد، عن أبيه رفعه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من سألكم بأية فأعطوه، ومن آتاكم معروفًا فكافؤوه، وإن لم تجدوا ما تكافؤونه فادعوا الله له حتى تظنوا أنكم قد كافيتموه. 9 - ين: بعض أصحابنا، عن القاسم بن محمد، عن إسحاق بن إبراهيم قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إن الله خلق خلقًا من عباده فانتجبهم لفقراء شيعتنا ليثيبهم لذلك، قال رسول الله صلى الله عليه وآله: كفاك بثنائك على أخيك إذا أسدى إليك معروفًا أن تقول له: جزاك الله خيرًا، وإذا ذكر وليس هو في المجلس أن تقول: جزاه الله خيرًا، فإذا أنت قد كافيته. 10 - ختم: قال الصادق عليه السلام: لعن الله قاطعي سبيل المعروف وهو الرجل يصنع إليه المعروف فتكفره فيمنع صاحبه من أن يصنع ذلك إلى غيره (4). الدرة الباهرة: قال الكاظم عليه السلام: المعروف غل لا يفكه إلا مكافاة أو شكر. 11 - مجمع البيان: قال: روي العياشي بإسناده عن الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى، عن علي بن سالم قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: آية في كتاب الله مسجلة؟ قلت: ماهي؟ قال: قول الله تعالى: " هل جزاء الإحسان إلا الإحسان؟ " (1) الخصال ج 1 ص 110. (2) راجع ج